رابط المادة على منصة باحث



# 9878 - حكم قص الحاجب المتناثر وتنظيف الوجه - نور على الدرب

صالح اللحيدان

---

اه ان سؤالي الاول هو عن قص الحاجب المتناثر وتنظيف الوجه فهل يجوز ذلك حينما اقول للنساء ان قص الحاجب المتناثر وتنظيف الوجه لا يجوز؟ يقولن ان هذا يجوز. افيدونا وفقكم الله. اه ثبت في - 00:00:00

الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن النامصة والمتنمصة والنامصة هي التي نقلع بعض شهر الحواجب لتجعل الشعر في الحاجب متناسقا متلاصقا مصفوفا او صفا كخط قلم ونحو ذلك - 00:00:15

والمتنمصة هي التي تطلب من النامصة ان تفعل بها هذا الشيء. فلعن النبي صلى الله عليه وسلم الفاعلة والمفعولة به. نعم. فهذا محرم لان النبي عليه الصلاة والسلام لا يلعن الا على ما هو محرم. فهذا من الامور المحرمة - 00:00:40

اما بقية شعر الوجه اذا كان هي امكنة متعددة من وجه المرأة فلا بأس من قلعه او من حلقه اذا كان في خدها ونحو ذلك لان الرجل يجوز له ان يزيل شيئا من شاربه او شاربه كله ويجوز له ان يزيل شيئا مما ينبت من الشعر على الخدين - 00:00:57

يطلب من الرجل ان يترك اللحية اه بكاملها وهي تبدأ من التقى عظم اللحي لقرب الاذن الى التقائه من الجهة الثانية. نعم. فاللحية الذقن هو رأس اللحية واللحيين هما العارظان - 00:01:22

اما ما عداهم ما ينبت من الخد فاختلف فيه وان كان والذي ارى الصحيح الذي اراه جواز ازالة الشعر الذي يكون في على الخد بعيدا عن اللحي المرأة ايضا من باب او لا يجوز لها ان تزيل بعض الشعر الذي ينبت في وجهها لانها ليست من آآ ممن يتزين بالشر - 00:01:40

وليس من خلقتها الشعر. اما الحواجب فقد جاء النص في النهي عنه وبالله التوفيق - 00:02:03